

تاج العروس من جواهر القاموس

ج : خَلَاثِفٌ قال الجَوْهَرِيُّ : جاؤُوا به على الأَصْلِ مِثْلُ : كَرِيْمَةٌ
وَكَرَائِمٌ قالوا أَيْضا : خُلَافَاءٌ مِنْ أَجْلِ أَنْزَلَهُ لا يَقَعُ إِلَّا عَلَى مُذَكَّرٍ
وفيه الهاءُ جَمَعُوهُ عَلَى إِسْقَاطِ الهاءِ فَصارَ مِثْلُ : طَرِيْفٍ وَطُرْفَاءٍ ؛ لِأَنَّ
فَعِيلَةَ بالهاءِ لا تُجْمَعُ عَلَى فُعُولَاءٍ هذا كَلِمُ الجَوْهَرِيِّ ومِثْلُهُ في
العُبابِ وهو نَصٌّ ابنِ السِّكِّيتِ وَعَلَى قَوْلِ أَبِي حاتمٍ وابنِ عَبَّادٍ لا
يُحْتَجُّ إِلى هذا التَّكْلِيفِ . قال النُّجَّاجُ : جاز أن يُقالَ لِلأَئِمَّةِ :
خُلَافَاءُ في أَرْضِهِ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : " يا دَوْدُ إِنَّنا جَعَلناكَ
خَلِيفَةً في الأَرْضِ " . وقال الفَرَّاءُ في قَوْلِهِ تَعَالَى : " ثُمَّ
جَعَلناكُمْ خُلَافَةً في الأَرْضِ " أَيْ : جَعَلَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ خُلَافَةً في الأَرْضِ : يَخْلُفُ بَعَضُكُمْ بَعْضًا قال ابنُ السِّكِّيتِ :
فإنَّه وَقَعَ لِلرَّجَالِ خِاصَّةً والأَجْوَدُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى مَعْنَاهِ ؛
فإنَّه رُبَّمَا يَقَعُ لِلرَّجَالِ وإنَّ كَانتُ فيها الهاءُ أَلَّا تَرى أَنَّ هُمُ قد
جَمَعُوهُ عَلَى خُلَافَاءَ قالوا : ثَلَاثَةٌ خُلَافَاءَ لا غَيْرُ وقد جُمِعَ خَلَاثِفُ
فَمَنْ قال : خَلَاثِفٌ قال : ثَلَاثُ خَلَاثِفٍ وَثَلَاثَةٌ خُلَافَاءَ لا غَيْرُ وقد جُمِعَ خَلَاثِفُ
إِلى المَعْنَى ومَرَّةً يذْهَبُ به إلى اللَّفْظِ . وخَلِيفَةٌ في قَوْلِهِ خَلِيفَةٌ
بالكَسْرِ عَلَى الصَّوَابِ والقياسُ يَقْتَضِيهِ لِأَنَّه بِمَعْنَى الإِمَارَةِ وهكذا
ضَبَطَ في نُسْخِ الصَّحاحِ وإنَّ كانَ إِطْلَاقُ المُصَنِّفِ يَقْتَضِي الفَتْحَ . وقَوْلُ
شَيْخِنَا : وهو الذي صَرَّحَ به ابنُ الأَثِيرِ وغيرُهُ والصَّوَابُ الكَسْرُ فيه نَظَرُ
؛ فإنَّ الذي صَرَّحَ به ابنُ الأَثِيرِ : الخِلافَةُ بالفَتْحِ هو مَصْدَرُ الخالِفِ
والخالِيفَةِ الذي لا غِناءَ عِنْدَهُ أو كَثِيرُ الإخلافِ وهذا قد يَجِيءُ
لِلْمُصَنِّفِ لا بِمَعْنَى الإِمَارَةِ فَتَأَمَّلْ . وتقدِّمُ أَيْضا في ذِكْرِ الفَرَّقِ
بينَ الخِلافِ والخِلافَةِ والخِلافِ والخِلافَةِ أَنَّ الخِلافَ مُحَرَّرٌ كَتَّةً : مَصْدَرُ خِلافَةٍ
خِلافًا وخِلافَةً : كانَ خَلِيفَتَهُ واسمُ الفاعِلِ مِنْهُ : خَلِيفَةٌ وخَلِيفٌ قال
الجَوْهَرِيُّ : وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : " وَقَالَ مُوسَى لأَخِيهِ هارُونَ اخْلُفْني في
قَوْمِي " . خِلافَهُ أَيْضا : بِقِيَّ بَعْدَهُ وفي الصَّحاحِ : جاءَ بَعْدَهُ وَيُؤَيِّنُ
الفِعْلَينِ فَرَّقُ مَرَّةً قَرِيبًا في كَلِمِ ابنِ بَرِّيّ . خِلافَ فَمُ الصَّائِمِ
خُلُوفًا وخُلُوفَةً بضمِّ هِمَّا على الصَّوَابِ ولو أَنَّ إِطْلَاقَ المُصَنِّفِ

يَقْتَضِي فَتْحَهُمَا وَعَلَى الْأَوَّلِ اقْتِصَارَ الْجَوْهَرِيِّ وَكَذَا خِلَافَةً بِالْكَسْرِ
كَمَا فِي اللَّسَانِ : تَغْيِيرَاتٌ رَائِدَاتُهُ وَمِنَ الْحَدِيثِ : " لَخُلُوفٌ فَمَ
الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ الْإِنْسَانِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ " قَالَ شَيْخُنَا : الْخُلُوفُ
بِالصَّامِّ بِمَعْنَى تَغْيِيرِ الْفَمِ هُوَ الْمَشْهُورُ الَّذِي صَرَّحَ بِهِ أَئِمَّةُ
اللُّغَةِ وَحَكَى بَعْضُ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ فَتَحَهَا وَقْتَصَرَ عَلَيْهِ
الدِّمِيرِيُّ فِي شَرْحِ الْمِنْهَاجِ وَأَطْنَسُهُ غَلَطًا كَمَا صَرَّحَ بِهِ جَمَاعَةٌ وَقَالَ
آخَرُونَ : الْفَتْحُ لُغَةٌ رَدِيئَةٌ وَالْأَعْلَمُ وَفِي رِوَايَةٍ : " خِلَافَةٌ فَمَ
الصَّائِمِ " وَسُئِلَ عَلِيُّ بْنُ رِضِيِّ الْإِسْطَخْرِيُّ عَنْ الْقِيْلَةِ لِلصَّائِمِ فَقَالَ : " وَمَا
أَرَبُكَ إِلَى خُلُوفٍ فِيهَا ؟ " كَأَخْلَافٍ لُغَةٌ فِي خِلَافٍ أَي : تَغْيِيرِ
طَعْمِهِ نَقْلًا هُوَ الْجَوْهَرِيُّ وَمِنْهُ نَوْمَةُ الصُّحَى مَخْلَافَةٌ لِلِافَمِ وَفِي
بَعْضِ الْأَصُولِ : نَوْمُ الصُّحَى وَمَخْلَافَةٌ ضَبَطُوهُ بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحَهَا مَعَ
كَسْرِ اللَّامِ وَفَتْحَهَا أَي تَغْيِيرِ الْفَمِ . خِلَافَ اللَّابِنِ وَالطَّعَامِ : إِذَا
تَغْيِيرَ طَعْمِهِ أَوْ رَائِدَاتِهِ كَأَخْلَافٍ كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَهُوَ مِنْ حَدِّ نَصَرَ
وَرُويَ : خِلَافَ كَكَرْمٍ خُلُوفًا فِيهِمَا وَقِيلَ : خِلَافَ اللَّابِنِ خُلُوفًا : إِذَا
أُطِيلَ إِزْنَقَاءُهُ حَتَّى يَفْسُدَ وَفِي الْأَسَاسِ : أَي خِلَافَ طَيِّبِيهِ تَغْيِيرُهُ أَي :
خَلَطَ وَهُوَ مَجَازٌ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : خِلَافَ